

بلاغ حقوقى

حول المانتهاكات الجسيمة التي ارتكبت من قبل القوات التركية والمجموعات المسلحة منذ احتلال عفرين

وقرارها

منذ بداية الأزمة السورية وحتى الان ، استهدفت الدولة التركية سورية والأراضي السورية بأنواع مختلفة من الاعتداءات، فأقدمت الدولة التركية، ومن خلال الاستهداف المباشر، على قتل العديد من أهالي القرى التي تقع على الحدود السورية التركية، كما استهدفت تركيا بشكل عشوائي نقاطاً حدودية تابعة لوحدات حماية الشعب والمرأة، بالأسلحة الثقيلة ومدفع المهاون لخلق نوع من المفوضى في المنطقة، وفي سنة 2015 بدأت السلطات التركية ببناء جدار عازل على الحدود التركية السورية بطول 781 كيلومتراً، واستخدمت في بناء الجدار كقتل خرسانية بارتفاع 3 أمتار كل واحدة منها وزوادة بأسلاك شائكة وكاميرات تصوير حرارية، وكاميرات للأشعة تحت المحمراة وأجهزة الرؤية الليلية والرادارات وأجهزة مكافحة الإشارات اللاسلكية، إضافة إلى أنظمة الأسلحة النارية وأسلحة ليزر مخصصة لتدمير المقوى البشرية ومعدات وطائرات بلا طيار وذلك بهدف قطع الأراضي السورية التركية ، لأن الدولة التركية عاودت بعد بناء الجدران استهداف مدن شمال وشرق سوريا والمناطق العسكرية، فأنشأت الدولة التركية على الحدود السورية نقاطاً عالياً يتمركز فيها الجيش التركي يستهدف كل من يقترب على المناطق الحدودية.

لقد ارتكبت قوى الاحتلال التركية والمعارضين معهم من المسلمين السوريين المعارضين، مختلف الخروقات والانتهاكات لمجمل القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي، ويأتي هذا البيان لما حديث في 20 كانون الثاني 2018 تاريخ غزو واحتلال القوات التركية والمعارضين معها لعفرين وقرارها، والذي تم في ظل صمت دولي وأممى ، إزاء الاعتداءات التركية على الأرض السورية منذ عام 2011 وحتى غزو عفرين واحتلالها وحتى الان ، وبتواطؤ مرير من معظم الدوائر السياسية الدولية ، واصل العدوان التركي كل عمليات اعتداءاته على الأراضي السورية وتحديد على أراضي الشمال والشمال الشرقي، وفي خروقات فاضحة لكل المبادئ والقواعد التي تحكم القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان ، واستخدمت الحكومة التركية كل أساليب العنف والعدوان ضد قوى مجتمعية حاربت الإرهاب وممثلية من داعش وغيرها. وتم ارتكاب العديد من المانتهاكات الفردية والجماعية بحق أهالي مدينة عفرين وقرارها، علاوة على المحجم المهاطل من التخريب والدمار وسقوط المئات من الضحايا المدنيين وغير المدنيين بين قتيل وجريح، والتهجير للألاف من السكان الأصليين، إضافة إلى العديد من المجازر التي تتسم بالتطهير العرقي وترتقي إلى مصاف الجرائم الجنائية الدولية .

وضعت قواعد القانون الدولي العام كأصل عام لتنظيم العلاقات بين الدول والأمم، وذلك من أجل حفظ الأمن والسلم الدوليين، وسير

العلاقات دون نزاعات أو حروب، لذلك وجد فروع القانون الدولي العام ومن بينها القانون الدولي لتنظيم العلاقات بين الدول والأمم، القانون الدولي للبيئة، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الاقتصادي وللتنمية والعمل، وأخيراً القانون الدولي الإنساني الذي يعد من أهم فروع القانون العام الدولي.

والقانون الدولي الإنساني هو الذي يهتم بإدارة النزاعات المسلحة القائمة في أرجاء العالم سواء كانت دولية أو غير دولية ويقوم بتنظيمها وتحديد قواعدها، وتشير على ذلك هيئات دولية خاصة عدة: اللجنة الدولية للصليب الأحمر، التي تسهر على تطبيقه، وتبلو رت قواعده بشكل أوسع وأوضح في العصر الحديث.

تأثر القانون الدولي الإنساني بالصكوك الدولية المهمة في ميدان حقوق الإنسان العالمي لحقوق الإنسان والاتفاقيات المأوروبية لحقوق الإنسان والمعهد الدولي المخصص بالحقوق المدنية والسياسية وذلك تأسيساً على أن الإنسان يحق له التمتع بحقوقه الملصيقة بأدミته وكرامته البشرية على قدم المساواة في زمن السلم أو زمن الحرب. وتجدر الإشارة أن المعهد الدولي المخصص بالحقوق المدنية والسياسية يخول للدول في حالات الطوارئ الاستثنائية التي تهدد حياة الدولة المحد من بعض الحقوق لكن شريطة أن يكون ذلك في أضيق المحدود.

لكن القانون الدولي الإنساني يعتبر أن الدولة الموقعة على الاتفاقيات الدولية ذات المطابع الإنساني ملزمة باحترام قواعد القانون الدولي المعرفي التي تتضمنها ، وتحمل مسؤولية عدم الملتزام، ولكن من المفترض أن تصادق كل الدول على الاتفاقيات المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني للخروج من دائرة المشك ومن أجل البشرية جموعاً. كما أنه على حركات التحرر الوطني التي تقاوم المستعمراً والتمييز العنصري ان تلتزم قواعد القانون الدولي الإنساني كي لا يتحول نضالها المسلح الى أعمال ارهابية.

وبحددت المادة (5) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية أربعة طوائف من الجرائم التي تختص المحكمة بالنظر فيها، وحصرتها على أشد الجرائم خطورة على أمن وسلم المجتمع الدولي، وهي: جريمة المباداة الجماعية، الجرائم ضد الإنسانية، جرائم الحرب، جريمة المعدون.

ونشير الى بعض ممارسات مسلحي جيش الاحتلال التركي والتعاونيين معه:

1. اضطهاد عرقي.

2. ارتكاب جرائم المباداة الجماعية

3. انتهاكات حقوق المرأة

4. القتل والتمثيل بجثث الأسرى.

5. محاكمات خارج القانون.

6. الغذائم والمصادرات.

7. حرق المكتب والوثائق والآثار التاريخية.

8. تدمير وتغيير أماكن العبادة.

9. الاعتداف والاغفاء القسري والتعذيب والاغتيالات .

10. اختطاف الأطفال واحتجازهم كرهائن.

11. الاعتداف والابتزاز: كمصدر تمويل مهم للإرهاب.

12. المصنف العشوائي والتفجيرات.

ان تلك النماذج من الاعمال هي جرائم حرب وجرائم دولية ضد الإنسانية، فهي من المانعات الخطيرة لحقوق الإنسان التي ارتكبت من قبل جيش الاحتلال والمجموعات المتعاونة معه ضد المدنيين، وكل من أصدر الأوامر او ارتكب او ساهم او تعاون او دعم هذه الاعمال الماربة يخضعون لسلطة القانون الدولي وللمحاسبة الجنائية عن أفعالهم وفي أي مكان بالعالم.

لقد جاء في المادة الأولى من اتفاقية: (منع جريمة إبادة الجنس البشري والمعاقبة عليها) في 1951/1/12: إن الإبادة الجماعية جريمة بمقتضى القانون الدولي سواء ارتكبت في وقت السلم أو الحرب، وتتعهد الدولالأطراف بمنعها والمعاقبة عليها

وجاء في المادة الثانية: إن الإبادة الجماعية تعني أي من الأفعال التالية المرتكبة بقصد التدمير الكلي أو الجزئي لجماعة قومية أو اثنية أو عرقية أو دينية بصفتها هذه إلهاكاً كلياً أو جزئياً

ومن هذه الأفعال المنصوص عليها في اتفاقية (منع جريمة إبادة الجنس البشري والمعاقبة عليها) ونظام روما الأساسي على سبيل المثال لا الحصر والتي ارتكبها الجيش التركي والمجموعات الإرهابية على الأرض السورية:

1. قتل أفراد أو أعضاء جماعة طائفية أو دينية أو عرقية

2. إلحاق أذى أو ضرر جسدي أو عقلي خطير أو جسيم بأعضاء الجماعة.

3. إخضاع الجماعة، عمداً، لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كلياً أو جزئياً.

ان جيش الاحتلال التركي والمجموعات المسلحة المعاشرة له، ارتكبوا جرائم حرب بحق المدنيين في عفرين بشكل يومي في حربه العدائية ضد المدنيين، مما شكل خرقاً صريحاً للأعراف الدولية وقوانين الحرب، وإن هذه الأفعال الإجرامية هي انتهاك جسيم لاتفاقية جنيف/1949/12/12 بحيث ترتكبي هذه الجرائم إلى مصاف الجرائم الجنائية الدولية، لأنها تمثل جرائم حرب حسب نظام روما الأساسي المخصص لجرائم حرب.

ونتيجة الحالة الكارثية التي عاشها أهالي قرى ومدينة عفرين، من ممارسات واعتداءات قوى الاحتلال، فإننا ندين ونستنكر بشدة جميع المانعات التي ارتكبت بحق المواطنين السوريين من قبل قوى الاحتلال

المتى ارتكبت هذه المانعات. ونعلن عن تضامننا الكامل مع أسر الضحايا السوريين جميعاً، وننوجه بالتعازي المحارة والقلبية، لجميع من قضوا من المواطنين السوريين ومن المدنيين وغير المدنيين في قرى ومدينة عفرين، ومع تمنياتنا لجميع المجرحى بالشفاء العاجل، وندين ونستنكر جميع ممارسات العنف والقتل والاغتيال، التي مارستها قوى الاحتلال التركية، وكذلك فإننا ندين ونستنكر بشدة الاعتداءات القسرية وعمليات الخطف والاغتيالات بحق المواطنين السوريين، أيا تكون الجهة التي ارتكبت هذه المانعات، تركية أم سورية متعاونة معها، ونبدي قلقنا البالغ على مصير المختفين قسرياً، وننوجه إلى المجتمع الدولي بالمحاسبة بالتحرّك والعمل الجدي والمسريع لوضع حد لهذا العدوان الموصوف على أراض مناطق الإدارة الذاتية، باعتباره يمثل انتهاكاً للسيادة السورية، ويقوض جهود الحلول السياسية المقائمة وجهود مكافحة الإرهاب في سوريا.

وكان ولمرات عدة، طالبنا بإصدار قرار دولي ملزم، يتضمن:

اعتبار احتلال عفرين عملاً غير مشروع ويتناقض مع مبادئ ومقاصد الأمم المتحدة والقانون الدولي ومطالبة القوات المحتلة بالانسحاب الفوري وغير المشروط من عفرين وجميع الأراضي السورية التي احتلتها بعد عدوان مستمر منذ 2011 وحتى الان.

وكان وما زلنا نطالب بـ:

تشكيل لجنة تحقيق قضائية مستقلة ومحايدة ونزيهة وشفافة بمشاركة ممثلي عن الفيدرالية السورية لحقوق الإنسان والمنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان وحقوق المرأة في سوريا، تقوم بالكشف عن جميع المانتهاكات التي تم ارتكابها في عفرين وقرابها منذ بدء العدوان التركي في أواخر كانون الثاني 2018 وحتى الان، وعن المسؤولين من قوى الاحتلال والمرتزقة المتعاونين معهم، الذين تسببو

ابوقيع

ضحايا

(قتلى

وجرحي)

، من أجل أحالتهم إلى القضاء المحلي والإقليمي والدولي ومحاسبتهم

المنظمات الحقوقية والمدنية السورية، للتعاون من أجل تدقيق وتوثيق مختلف الجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبها القوات المحتلة التركية في عفرين وقرابها منذ بدء العدوان التركي في أواخر كانون الثاني 2018 وحتى الان، من أجل بناء ملفاً قانونياً يسمح بمتتابعة وملأحة جميع مرتكبي المانتهاكات، سواء أكانوا أتراك أم سوريين متعاونين معهم، كون بعض هذه المانتهاكات ترقى لمستوى الجرائم ضد الإنسانية وتستدعي إحالة ملف المرتكبين للمحاكم الجنائية الدولية والمعدل الدولي.

وتوجهنا بالعديد من المراسائل الحقوقية الموثقة بالبيانات والمصور والأرقام، إلى مجلس حقوق الإنسان والمحكمة المأورية لحقوق الإنسان، وإلى عدة هيئات دولية معنية بالدفاع عن حقوق الإنسان، من أجل التدخل والضغط على الحكومة التركية وعلى المتعاونين معها من السوريين لتنفيذ المطالب العاجلة التالية:

1) مطالبة القوات المحتلة بالانسحاب الفوري وغير المشروط من جميع الأراضي السورية التي احتلتها.

2) الضغط الدولي والإقليمي على القوات التركية المحتلة من أجل الانسحاب الفوري وغير المشروط من عفرين وجميع الأراضي السورية التي احتلتها.

3) فضح مخاطر الاحتلال التركي لعفرين وما نجم عن العمليات العسكرية التركية في عفرين بشمال سوريا من انتهاكات في حق المدنيين السوريين وتعریضهم لعمليات ذروج واسعة ومخاطر إنسانية جسيمة.

4) الوقف الفوري لكل أنواع الاحتجاز والخطف والاختفاء القسري، أياً تكن مبررات ذلك، مادية أو غير مادية، وإطلاق سراح كافة المختطفين والمحتجزين دون قيد أو شرط.

5) كف أيدي الأجهزة الأمنية التركية وأيدي جميع الجهات المتعاونة مع قوات الاحتلال، عن التدخل في حياة المواطنين في مدينة عفرين وقرابها، عبر الكف عن ملاحقة المواطنين السوريين، واختطافهم واحتجازهم وإخفاؤهم دون أي اثر، أو من أجل المتفاوض عليهم مقابل مبلغ مادي أو مقابل مختطفين أو محتجزين آخرين لدى الجهات المتصارعة المختلفة.

6) العمل على الكشف الفوري عن مصير المفقودين، والإعلان عن من بقي حياً أو من تم قتله وتصفيته لأسباب سياسية، أو غير سياسية.

7) العمل السريع من أجل الكشف عن مصير المخطوفين وإطلاق سراحهم جميعاً، من النساء والأطفال والمذكور، لدى قوات الاحتلال التركية ولدى الفصائل المسلحة المتعاونة مع المارك، دون قيد أو شرط. وإلزام قوى الاحتلال بتوفير تعويض مناسب وسريع جبراً للضرر اللاحق بضحايا الاحتجاز والاختفاء القسري.

8) عودة المدنيين النازحين والمغاربين من أهالي عفرين وقرابهم، وإزالة كافة العراقيل أمام عودتهم إلى قراهم ومنازلهم وضرورة تأمين تلك المطريق، وضمان عدم الاعتداء عليهم وعلى أماكنهم، وإزالة المألجم. وبالتالي تمكين أهالي عفرين اقتصادياً واجتماعياً بما يسمح لهم بإدارة أمورهم.

9) دعوة الم هيئات والمؤسسات الدولية المعنية بتلبية الاحتياجات الحياتية والاقتصادية والإنسانية لمدينة عفرين وقرابها المنكوبة ولأنه إلى عفرين المهجرين، وإغاثتهم بكلفة المستلزمات الضرورية.

10) العمل الشعبي والمحقق من كافة المكونات الأصلية من أهالي عفرين من أجل مواجهة وایقاف المخاطر المتزايدة جراء ممارسات قوات الاحتلال العنصري التي اعتمدت التهجير القسري والعنف والتطهير العرقي، وال موقف بشكل حازم في وجه جميع الممارسات التي تعتمد على تغيير البنية الديمغرافية تحقيقاً لأهداف ومصالح عرقية وعنصرية وتنفيذية تضرب كل أسس السلم الأهلي والتعايش المشترك.

دمشق تاريخ 532024

المنظمات والهيئات الحقوقية والمدنية السورية المنتجة لهذا المنداء الحقوقى

1. المغيرالية السورية لمنظمات و هيئات حقوق الانسان (وتضم 96 منظمة و مركز و هيئة بداخل سوريا)
2. الشبكة الوطنية السورية للسلم الأهلي والأمان المجتمعى
3. شبكة الدفاع عن المرأة في سوريا (تضم 65 هيئة نسوية سورية و 70 شخصية نسائية مستقلة سورية)
4. التحالف السوري لمناهضة عقوبة الإعدام (SCODP)
5. المنبر النسوي غير الحكومية (SPNGO)
6. التحالف النسوي السوري لتفعيل قرار مجلس الامن رقم 1325 في سوريا (تقوده 29 امرأة، ويضم 87 هيئة حقوقية ومدافعة عن حقوق المرأة).
7. التحالف الشبابي السوري لتفعيل قرار مجلس الامن رقم 2250 سورياً (يقوده 40 شابة وشاب، ويضم ممثلي عن 70 هيئة حقوقية)
8. مركز الأبحاث وحماية حقوق المرأة في سوريا
9. منظمة حقوق الإنسان في سوريا - ماف
10. لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا (ل.د.ح.)
11. اللجنة الكردية لحقوق الإنسان في سوريا (المراصد)
12. المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سوريا
13. منظمة كسكائي للحماية البيئية
14. الاتحاد العام لكتاب والمصطفين الكرد في سوريا
15. المؤسسة الوطنية لرعاية حقوق المارامل والمأيتام
16. المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سوريا
17. المنظمة الكردية لحقوق الإنسان في سوريا (DAD)
18. منظمة الدفاع عن معتقلي الرأي في سوريا - روانكة
19. المجتمع الوطني لحقوق المرأة والطفل.
20. قوى المجتمع المدني الكردستاني
21. التنسيقية الوطنية ل الدفاع عن المفقودين في سوريا
22. سوريون من أجل الديمقراطية
23. رابطة الحقوقيين السوريين من أجل العدالة المنشقية و سيادة القانون
24. مركز الجمهورية للدراسات وحقوق الإنسان
25. مؤسسة الصحافة الماكلترونية في سوريا
26. شبكة أذاما للعدالة
27. الجمعية الديمقراطية لحقوق النساء في سوريا
28. اللجنة الوطنية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان في سوريا
29. التجمع النسوي للسلام والمocracy في سوريا
30. جمعية النهوض بالمشاركة المجتمعية في سوريا
31. رابطة حرية المرأة في سوريا

32. مركز بالميرا لحماية المحريات والمديمقراطية في سوريا
33. اللجنة السورية للعدالة الانتقالية وانصاف المضحايا
34. جمعية الأرض الخضراء للحقوق البيئية
35. المركز السوري لرعاية الحقوق النقابية والعمالية
36. المؤسسة السورية للاستشارات والتدريب على حقوق الإنسان
37. مركز عدل لحقوق الإنسان
38. الرابطة السورية للحرية والإنصاف
39. المركز السوري للتربية على حقوق الإنسان
40. مركز ايبلا لدراسات العدالة الانتقالية والمديمقراطية في سوريا
41. المركز السوري لحقوق الإنسان
42. سوريون يدا بيد
43. المؤسسة النسوية لرعاية ودعم المجتمع المدني في سوريا
44. المركز الوطني لدعم التنمية ومؤسسات المجتمع المدني السورية
45. المعهد الديمقراطي للتوعية بحقوق المرأة في سوريا
46. المؤسسة النسائية السورية للعدالة الانتقالية
47. جمعية الماحاميات السوريات
48. مؤسسة زنوبية للتنمية
49. المؤسسة الوطنية لدعم المحاكمات العادلة في سوريا
50. جمعية ايبلا للإعلاميين السوريين الماحرار
51. رابطة المرأة السورية لدراسات والتدريب على حقوق الإنسان
52. مركز شهباء للإعلام الرقمي
53. مؤسسة سوريون ضد التمييز الديني
54. رابطة الشام للصحفيين الماحرار
55. المعهد السوري للتنمية والمديمقراطية
56. المؤسسة السورية لحماية حق الحياة
57. الرابطة الوطنية للتضامن مع السجناء السياسيين في سوريا.
58. مؤسسة الشام لدعم قضايا الاعمار
59. المنظمة الشعبية لمساندة الماحرار في سوريا
60. جمعية المتضامن لدعم السلام والتسامح في سوريا
61. المنتدى السوري للحقيقة والانصاف
62. المركز السوري للعدالة الانتقالية وتمكين المديمقراطية
63. المركز السوري لتأهيل ضحايا العنف والتعذيب
64. مركز أحمد بونجق لدعم المحريات وحقوق الإنسان
65. المركز السوري للديمقراطية وحقوق التنمية
66. المركز الوطني لدراسات التسامح ومناهضة العنف في سوريا
67. المركز المكردي السوري للتوثيق
68. المركز السوري للديمقراطية وحقوق الإنسان
69. جمعية ذارينا للطفولة والشباب
70. المؤسسة السورية للتنمية المديمقراطية والسياسية وحقوق الإنسان.
71. المؤسسة السورية لتمكين المرأة (SWEF)
72. المؤسسة السورية الحضارية لمساندة المصابين والمتضررين واسر المضحايا
73. المركز السوري لحقوق السكن
74. المركز السوري لاستقلال القضاء
75. المركز السوري لأبحاث ودراسات قضايا المهرجة والملجوء (Sersia)
76. مركز بالميرا لمناهضة التمييز بحق الاقليات في سوريا
77. منظمة صحفيون بلا صحف

78. الملجنة السورية لحقوق البيئية
79. الجمعية السورية لتنمية المجتمع المدني.
80. المؤسسة السورية للتنمية الديمقراطيّة والمدنية
81. المؤسسة الشبابية للمواطنة والسلام في سوريا.
82. المنظمة الشبابية للمواطنة والسلام في سوريا.
83. الملجنة السورية لمراقبة حقوق الإنسان.
84. الرابطة السورية ل الدفاع عن حقوق العمال
85. المركز السوري للعدالة المانتقالية (مسعى)
86. المركز السوري لحقوق الاقتصادية والاجتماعية
87. مركز أخباريت للتدریب وحقوق الإنسان
88. المركز السوري للمجتمع المدني ودراسات حقوق الإنسان
89. المركز السوري لمراقبة الانتخابات
90. منظمة تمكين المرأة في سوريا
91. الجمعية الوطنية لتأهيل المرأة السورية.
92. المركز السوري للسلام وحقوق الإنسان.
93. المنظمة السورية للتنمية السياسية والمجتمعية.
94. مركز عدالة لتنمية المجتمع المدني في سوريا.
95. الملجنة العربية ل الدفاع عن حرية الرأي والتعبير
96. المنظمة السورية للتنمية الشبابية والتمكين المجتمعي

المهيئة المادارية للفيدرالية السورية لمنظمات وهيئات حقوق الإنسان